الحديث الشريف

الدكتور كمال المصري

الفصل الدراسي الرابع

المحاضرة الرابعة

الحديث الخامس والثلاثون

- مفهوم الأخوة الإسلامية

الحديث الخامس والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

"لا تحاسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعضٍ، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يكذبه، ولا يحقره، التّقوى هاهنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرّاتٍ، بحسب امرئٍ من الشّرّ أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرامٌ: دمه وماله وعرضه" رواه مسلمٌ

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

منزلة الحديث:

- قال الإمام ابن حجر الهيثمي: (وهو حديث كثير الفوائد، عظيم العوائد، مُشيرٌ إلى جُلِّ المبادئ والمقاصد؛ بل هو عند تأمل معناه وفهم مغزاه حاوٍ لجميع أحكام الإسلام منطوقاً ومفهوما، ومشتملٌ على جميع الآداب أيضاً إيماءً وتحقيقا).

معاني كلمات الحديث:

الكلمة	المعنى
لا تحاسدوا	الحسد تمني زوال النعمة من الغير.
ولا تناجشوا	النجش لغة: إثارة الشيء وإغراؤه بالمكر والحيلة، ومنه "نجشتُ الصيد" أي أثرته وأغريته، والنجش في البيع: الزيادة في السلعة وهو لا يريد شراءها.
ولا تدابروا	لا يُعطِ كل واحد منكم للآخر ظهره.
ولا يَحْقِره	لا يستصغر شأنه ويقلِّل من قدره.
التقوى	التقوى في اللغة: الوقاية، والصيانة، والحفظ، ويأتي أيضاً بمعنى الحذر.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

شرح الحديث:

"لا تحاسدوا" و"ولا تناجشوا" و"ولا تباغضوا":
أصله: لا تتحاسدوا، لا تتناجشوا، لا تتباغضوا، وحذفت إحدى التاءين للتخفيف.

هناك فرق بين "الحسد" و"الغبطة"؛ فالحسد تمني زوال النعمة من الغير أو كره تلك النعمة له، أما الغبطة تمني النعمة مثل ما لغيره دون كرهها له أو تمني زوالها منه.

"لا تحاسدوا":
الحسد تمني زوال النعمة من الغير، سواء تمنى انتقالها إليه أو لا.

"لا تحاسدوا":
قال علماء: الحسد كراهة ما أنعم الله تعالى على الغير وإن لم يتمنَّ الزوال.

"لا تحاسدوا":
الحسد في حقيقته اعتراض على ما أنعم الله تعالى به على غيره.

ليس من الحسد أن تكون النعمة التي أنعم الله تعالى بها على الغير دافعاً لحصول المرء مثل ما ناله غيره؛ سواء كانت تلك النعمة مادية أو مكانة أو فضلاً أو ترقيًا في العمل أو غير ذلك.

ليس من الحسد أن يسعى الإنسان إلى أن يفوق غيره في أي مجال من المجالات، وأن يتضايق إذا فاقه غيره، بشرط ألا يتحول ذلك إلى بغض نعمة الله تعالى على الغير.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"ولا تناجشوا":
المناجشة في البيع أن يزيد في السلعة وهو لا يريد شراءها؛ وإنما يقصد الإضرار بالمشتري أو نفع البائع أو الاثنين معا.

"ولا تناجشوا":
أي لا ينجش بعضكم على بعض بأن يزيد في المبيع لا لرغبة فيه؛ وإنما ليخدع غيره، وهو حرام شرعا.

"لا تناجشوا":
- قال الإمام الجرداني: (ثم إن تفسير النجش بما ذُكر هو ما عليه الأكثر، وقيل: المراد به هنا النهي عن إغراء بعضهم بعضاً على الشر والخصومة، وقيل: المراد به التنافرأي لا ينفِّر بعضكم بعضا؛ كأن يَسُبَّه أو يعمل معه شيئاً ينفر منه).
- قال الإمام ابن حجر الهيثمي: (ويصح أن يفسَّر النجش بما هو أعم من ذلك؛ لأن النجش لغة: إثارة الشيء بالمكر والحيلة والمخادعة، وحينئذٍ فالمعنى: لا تتخادعوا، ولا يعامل بعضكم بعضاً بالمكر والاحتيال وإيصال الأذى إليه؛ قال تعالى: **{وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ }**، وفي حديث: **«مَنْ غشَّنَا فليس منَّا، والمكر والخداع في النار»**).

إذا تم البيع بالنجش؛ فهل يقع أم لا؟
الجمهور: البيع صحيح، مع وقوع الإثم نتيجة التناجش.
المالكية والحنابلة وجماعة من أهل الحديث: إن البيع فاسد، ويُحكم ببطلانه كأن لم يكن.
رواية عند الحنابلة: إذا كانت عملية التناجش تمت بمواطأة المالك أو فعله بطلت.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"ولا تباغضوا":
لا تبغضوا بعضكم بعضا بتعاطي أسباب البغض؛ فالبغض أمر قهريٌّ لا قدرى، فيكون النهي عن التباغض عبر عدم السعي في أسباب التباغض؛ كالشتم والضرب ومنع النفع وتعمد الإضرار.

"ولا تباغضوا":
معناها كذلك لا توقعوا العداوة بين الناس؛ فيكون نهياً عن النميمة والغيبة التجسس وغير ذلك مما يوقع البغضاء بين الناس.

"ولا تباغضوا":
البغض محرَّم إلا ما كان لله تعالى فهو واجب أو مندوب بحسب حالة الأمر المغضوب منه؛ كما قال : **«من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان»** أبو داود- صحيح.

إذا رأى المسلم أحداً يفعل ما يُغضب الله تعالى فالأصل أن يبغض الفعل لا الفاعل؛ فيتمنى الهداية للفاعل ويدعو له بذلك، إلا إذا جاهر وكابر وتعدى وتطاول على الله تعالى فهنا يُبغَض كشخص مثلما يُبغَض فعله.

إذا وقع في قلب المسلم بغض لأحدٍ بسبب أمرٍ غير معصية لله تعالى؛ فليعمل على منعه، وليحرص على إزالته؛ وذلك بتذكر مواقف طيبة لهذا الشخص، سواء مع المسلم نفسه أو مع غيره.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"ولا تدابروا":
أصلها في اللغة ألا يُدبِر بعضكم عن بعض بأن يولي بعضكم ظهر بعض.

"ولا تدابروا":
التدابر يكون بالأبدان ويكون بالقلوب؛ فإذا تدابر اثنان بجسديهما بالابتعاد والهجران فهذا تدابر بالأبدان، وإذا كانت القلوب متنافرة فهذا تدابر بالقلوب حتى لو كانوا في مجلس واحد.

"ولا تدابروا":
ذكر العلماء لها معاني عدة؛ ويمكن أن يشتمل الحديث عليها جميعا، ومن هذه المعاني:
- لا يترك أحد ما يجب عليه نحو غيره من حقوق الإسلام كالنصرة والإعانة وغير ذلك.
- لا تتعادَوا وتُقاطِعوا بعضكم بعضا.
- لا تتكلموا في أدبار غيركم بالكذب والبهتان والنميمة والغيبة وغير ذلك.
- لا تهجروا بعضكم بعضا.
- لا تختلفوا في آرائكم في ما بينكم خلافاً يؤدي إلى الفرقة والبغضاء والنزاع.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"ولا يبع":

النهي للتحريم.

"بعضكم":

من المكلَّفين.

(أجمع العلماء على أن البيع على البيع والشراء على الشراء حرام).

"ولا يبع بعضكم على بيع بعض":

صورته: "رأيتَ رجلاً اشترى سلعة بعشرة؛ فتأتيه تقول له أنا أعطيك مثلها بتسعة، أو أفضل منها بعشرة"؛ فهذا بيع على بيع، وهو حرام.

"ولا يبع بعضكم على بيع بعض":

مثله الشراء على الشراء؛ كأن تقول لمن باع سلعة بتسعة افسخ البيع مع المشتري وأنا أشتري السلعة منك بعشرة.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"عباد الله":
جملة اعتراضية لا محل لها من الإعراب، والغرض منها الحث على الأخوة باعتبار الجميع عباداً لله تعالى، وفيها إشارة إلى أنكم ما دمتم عباداً لله تعالى فعليكم أن تطيعوه في ما يأمركم به سبحانه.

"وكونوا عباد الله":
وكونوا يا عباد الله.

"وكونوا عباد الله إخوانا":
كونوا كالإخوان يحب بعضكم بعضا، صفوا القلوب، وتعاملوا بالمعاملة الحسنة، وتعاشروا بالمودة والرحمة، وتعاونوا على الخير ونحو ذلك.

"المسلم أخو المسلم":
أي المسلم أخو المسلم في الولاء والمحبة والنصح وغير ذلك.

"لا يظلمه":
لا يُنقِصه حقه بالعدوان عليه أو جحد ما له؛ سواء في الأمور المالية أو الدماء أو الأعراض أو غير ذلك.

"لا يظلمه":
الظلم محرَّم عموماً، للمسلم ولغير المسلم؛ فالمسلم أولى لأن ظلم المسلم للمسلم يتنافى مع أخوة الإسلام.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"ولا يخذله":
لا يهضمه حقه، وينصحه، ولا يترك نصرته، خصوصاً مع الاحتياج أو الاضطرار، أو في موطن ينبغي أن ينصره فيه؛ فمن حقوق الإسلام التناصر.

﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾

وعن أنس – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ﷺ
انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا
فقال رجل: يا رسول الله أنصره إذا كان مظلومًا أرأيت إن كان ظالمًا كيف أنصره؟ قال
تحجزه – أو تمنعه – من الظلم فإن ذلك نصره
رواه البخاري

عن جابر بن عبد الله، وأبا طلحة بن سهل - رضي الله عنهما -، أن رسول الله ﷺ قال: « ما من امرئ يخذل امرأً مسلمًا في موطن تنتهك فيه حرمته، ويُنتقص فيه من عرضه، إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من امرئ ينصر امرأً مسلمًا في موطن يُنتقص فيه من عرضه، ويُنتهك فيه من حرمته إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته». رواه أبو داود والبيهقي والطبراني، وإسناده حسن.

"ولا يكذبه":
لا يكذب عليه بأن لا يخبره بأمر بخلاف الواقع لأنه غش وخيانة، وسواء كان هذا الكذب قوليًا أو فعليًا.

"ولا يكذبه":
يدخل في هذا المعنى تكذيب المسلم بغير بينة؛ إذ الأصل تصديقه إلا إن ظهرت بينة تكشف كذبه أو كان معروفاً بالكذب.

"ولا يكذبه":
الكذب في أصله حرام، ولا يرخص في الكذب إلا لضرورة أو حاجة ودون مضرة، ويجب أن يكون ذلك في أضيق الحدود.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"ولا يحْقره":
لا يستصغر شأنه، وينظر إليه بعين الاحتقار، ويرى أنه أفضل منه أو أعلى شأناً منه، ويشمل الاحتقار أو التحقير؛ أي الاحتقار الشخصي له أو التحقير له والإقلال من شأنه.

"ولا يحْقره":
لأن الله تعالى لمَّا خلقه لم يحقره بل رفعه وخاطبه وكلَّفه؛ فاحتقاره تجاوز لحد الربوبية، وهو ذنب عظيم؛ **«بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»**.

"ولا يحْقره":
الحكم يشمل ما إذا كان المُحتقِر أعلى شأناً من المُحتقَر أو لم يكن، وسواء كان ذلك في الأمور الدنيوية أو في الأمور الدينية من كثرة عبادة أو تقوى أو عدم معصية.

لا يجوز للمسلم العابد أن يحتقر شخص العاصي أو أن يتعالى عليه بأي شكل؛ وإنما الاحتقار يكون لفعل المعصية، والتعالي يكون بالابتعاد عن هذا الفعل؛ فالأمر يقع على الفعل لا على الشخص.

"لا يظلمه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره":

تحريم الظلم والخذلان والكذب والاحتقار هذه واجبات المسلم نحو أخيه المسلم.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"التقوى":

التقوى في اللغة: الوقاية، والصيانة، والحفظ، ويأتي بمعنى الحذر، وفي الاصطلاح: اجتناب عذاب الله تعالى بفعل المأمور واجتناب المحظور.

"التقوى":

التقوى الميزان الذي يتفاضل به الناس عند الله تعالى.

"ها هنا -ويشير إلى صدره ثلاث مرات-":

أي في القلب الذي هو في الصدر.

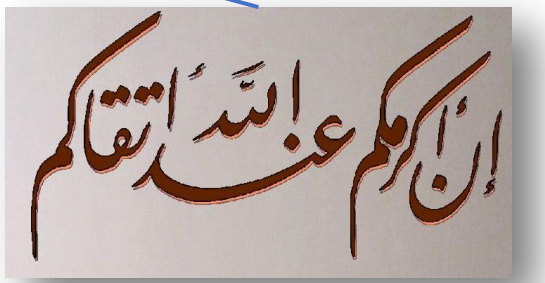

"ويشير إلى صدره ثلاث مرات":

تكرار الإشارة للدلالة على عِظَم المشار إليه وهو القلب.

"التقوى ها هنا -ويشير إلى صدره ثلاث مرات-":

تأكيد على كون القلب هو المدبر للأعضاء.

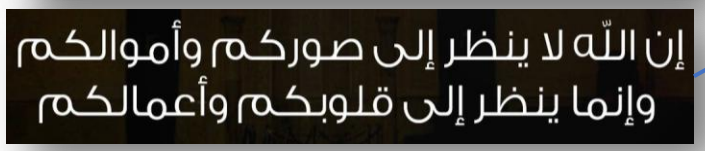

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

"بحسب":

الباء زائدة، وحسْب بمعنى كافٍ.

"بحسب امرئ من الشر":

يكفيه من الشر في أخلاقه وتصرفاته ومعاده.

"أن يحقر أخاه المسلم":

كرر الحديث في هذا الأمر للتأكيد على حرمة المسلم، والتحذير من احتقاره، وأن هذا الفعل ذنبه عظيم.

"كل المسلم على المسلم حرام":

"كل" مبتدأ و"حرام" خبر، وفسَّر بقوله: "دمه وماله وعرضه".

"دمه وماله وعرضه":

بدل بعض من كل، والمعنى سفك دمه، وأخذ ماله، وهتك عرضه.

"دمه وماله وعرضه":

اقتصر على هذه الثلاث لأن ما سواها فرع منها وراجع إليها؛ وإلا فالمعنى عام في حرمة كل ما يتعلق بالإنسان بكافة أنواع الحرمات، وبالإنسان مهما كان حاله أو ديانته.

"كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه":

لا يجوز سفك دم المسلم ولا التعدي على ماله أو عرضه، وكل ذلك حرام.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

ما يستفاد من الحديث:

- يرسم الحديثُ الطريقَ الذي على المسلم سلوكه في تعامله مع غيره.
- تحريم الحسد بكافة أشكاله وأنه له مضارٌّ دنيوية وعواقب أخروية.
- تحريم المناجشة سواء كانت في البيع أو في غيره، وسواء كانت من طرف واحد أو أكثر.
- النهي عن التباغض وضرورة الابتعاد عن جميع الأسباب المؤدية إلى التباغض، وأن البغض الوحيد المسموح به هو البغض في الله تعالى.
- النهي عن التدابر سواء بالقلوب أو بالأجسام.
- تحريم بيع المسلم على بيع أخيه، وكذا شراء المسلم على شراء أخيه.
- وجوب الأخوة الإيمانية.
- لا يحِلُّ ظلم المسلم ولا خذلانه ولا تكذيبه ولا الكذب عليه ولا احتقاره ولا تحقيره.
- الحرص على تقوى الله تعالى بفعل ما أمر واجتناب ما نهى.
- التقوى مكانها القلب، والقلب هو سيِّد أعضاء الإنسان.
- الأخوة الإيمانية وتقوى الله تعالى تستلزمان حرمة دم المسلم وماله وعرضه.

خلاصة الحديث:

يؤكد الحديث على حرص الإسلام على ربط أواصر الأخوة بين المسلمين، ويبيِّن واجبات هذه الأخوة في النهي عن أشياء تفسد هذه الأخوة كالحسد، والنجش، والبغض، والتدابر، والبيع على البيع، والظلم، وترك النصرة، والخذلان، والكذب عليه، والاحتقار، والاعتداء عليه في دمه وماله وعرضه.

الحديث يرسم طريق المسلم في سلوكه وعلاقته بالآخرين، ويحدد معالم سيره حتى يلقى الله تعالى وهو راضٍ عنه.

الحديث الخامس والثلاثون: مفهوم الأخوة الإسلامية

المناقشة:

- ما معنى الحسد؟ وما الفرق بين الحسد والغبطة؟
- اذكر/ي أربعة أمور من مستلزمات الأخوة الإيمانية مع شرح أمر واحد منها باختصار.
- ما معنى: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"؟ وهل يعني هذا أن غير هذه الأمور حلال ومباح؟

محمد
صلى الله عليه وسلم